خصوصية الانفصال في الدولة الفدرالية
" المفهوم القانوني، الأنواع، الأسباب، ومواقف الدساتير والفقه المقارن"

Secession in Federal States
Legal Framework, Types, Causes, and Comparative Constitutional Perspectives

م.د.أحمد مزبان ديوان

Dr. Ahmed Mazban Diwan

كلية الإمام الأعظم الجامعة

Al-Imam al-Adham University College

E-mail: ahmed.mezban@imamaladham.edu.iq

الكلمات المفتاحية: الانفصال، الدولة الفدرالية، الحكم الذاتي، الحقوق الجماعية، وحدة الدولة، الدساتير، الفقه المقارن، دولة الأمر الواقع.

Keywords: Secession, Federal State, Autonomy, Collective Rights, State Unity, Constitutions, Comparative Jurisprudence, De Facto State.

الملخص

الملخص

يتناول هذا البحث موضـوع خصـوصـية الانفصـال في الدولة الفدرالية، من خلال دراسـة مفهوم الانفصـــال، أنواعه، أســـبابه، ومواقف الدســـاتير والفقه المقارن تجاهه. يركز البحث على فهم الانفصـال كظاهرة قانونية وسـياسـية واجتماعية، ترتبط بحق الجماعات في تقرير مصـيرها وحق الدولة في الحفاظ على وحدتها وسلامة أراضيها.

يبدأ البحث بتوضـيح المفهوم القانوني للانفصـال، باعتباره عملية فصـل جزء من الدولة لإقامة كيان مستقل، سواء بشكل توافقي مع الدولة الأم أو أحادي الجانب دون موافقتها. كما يميز بين الانفصـــال ومفاهيم مشـــابهة مثل الانحلال، التنازل، والاســـتقلال، موضـــحاً الفروق القانونية والسياسية وأثرها على وحدة الدولة والاعتراف الدولي.

ثم يناقش البحث الانفصال الدستوري وأسبابه، حيث يمثل الانفصال التوافقي وسيلة قانونية لتنظيم الحكم الذاتي للوحدة الإقليمية مع الحفاظ على استقرار الدولة، بينما الانفصـال الأحادي قد يؤدي إلى النزاعات الداخلية ويزيد احتمالية زعزعة النظام. كما يســـتعرض البحث الأســـباب المتعددة للانفصـال، مثل الحقوق المدنية، المصـالح الاقتصـادية، الخلفية التاريخية، والهوية الثقافية، ويؤكد أن المطالب الانفصالية نابعة من تراكمات سياسية واجتماعية وليست نزعة عشوائية.

بعد ذلك، يركز البحث على مواقف الدســاتير والفقه المقارن، موضـــحاً اختلاف التشـــريعات بين السماح بالانفصال بشروط محددة أو حظره كلياً، إضافة إلى ترك بعض الحالات لتقدير القضاء. كما يسـلط الضـوء على تجربة دولة الأمر الواقع مثل إقليم كردسـتان العراق، حيث يمتلك الإقليم مؤسـسـات حكم محلية وفاعلية داخلية، لكنه يظل مرتبطاً بالدولة الفدرالية، ما يعكس التوازن بين ممارسة الحكم الذاتي وضرورة الحفاظ على وحدة الدولة.

يخلص البحث إلى أن الانفصـــال في الدول الفدرالية يمثل ظاهرة معقدة تتقاطع فيها الجوانب القانونية والسـياسـية والاجتماعية، ويتطلب التعامل معها وضـع آليات دسـتورية واضـحة لضـمان الحقوق الجماعية للأقليات، مع المحافظة على استقرار الدولة ووحدتها، كما يوضـح أهمية دراسة التجارب الدولية لفهم نماذج الحكم الذاتي والانفصال السلمي أو الأحادي.

Abstract

This research addresses the topic of the specificity of secession in a federal state, by examining the concept of secession, its types, causes, and the positions of constitutions and comparative jurisprudence regarding it. The study focuses on understanding secession as a legal, political, and social phenomenon, linked to the right of groups to self-determination and the state's right to preserve its unity and territorial integrity.

The study begins by clarifying the legal concept of secession, defined as the process of separating a part of a state to establish an independent entity, either consensually with the parent state or unilaterally without its consent. It also distinguishes secession from similar concepts such as dissolution, cession, and independence, highlighting the legal and political differences and their impact on state unity and international recognition.

The research then discusses constitutional secession and its causes, where consensual secession represents a legal means to organize the autonomy of a subunit while maintaining state stability, whereas unilateral secession may lead to internal conflicts and increase the risk of destabilization. The study examines the multiple causes of secession, including civil rights, economic interests, historical background, and cultural identity, emphasizing that secessionist demands stem from political and social accumulations rather than random tendencies.

Next, the research focuses on the positions of constitutions and comparative jurisprudence, illustrating differences in legislation between permitting secession under specific conditions or prohibiting it entirely, in addition to leaving some cases to judicial discretion. It also highlights the experience of a de facto state, such as the Kurdistan Region of Iraq, where the region possesses local governance institutions and internal effectiveness, yet remains linked to the federal state, reflecting the balance between exercising autonomy and preserving state unity.

The research concludes that secession in federal states represents a complex phenomenon intersecting legal, political, and social dimensions. Addressing it requires establishing clear constitutional mechanisms to guarantee collective minority rights while maintaining the state's stability and unity. The study also underscores the importance of examining international experiences to understand models of autonomy and peaceful or unilateral secession.

المقدمة

تواجه الدول الفدرالية تحديات مستمرة في إدارة التعددية الداخلية، حيث تتقاطع مصالح الأقليات مع السلطات المركزية للحفاظ على وحدة الدولة وسلامة أراضيها. ومن أبرز هذه التحديات قضية الانفصال، التي تمثل نقطة حساسة بين الحق الجماعي في تقرير المصير وبين السيادة الوطنية. فالانفصال ليس مجرد فصل جغرافي، بل عملية سياسية وقانونية معقدة تشمل إنشاء مؤسسات حكم مستقلة، وتنظيم السلطات والموارد، والتفاعل مع الإطار القانوني الدولي والمحلي.

تتنوع أشكال الانفصال بين التوافقي، الذي يتم بالاتفاق بين الدولة الأم والوحدة الإقليمية، وبين الأحادي، الذي يحدث دون موافقة رسمية، وهو ما يطرح تحديات كبيرة على الصعيدين القانوني والسياسي. وفهم هذه الظاهرة في سياق الدولة الفدرالية يتطلب دراسة دقيقة للجوانب القانونية، السياسية، والثقافية التي تؤثر على وحدة الدولة وحقوق الأقليات، بما يعكس صعوبة التوازن بين الاستقرار الوطني والاعتراف بالحقوق الجماعية للأقاليم.

أولاً: أهمية الدراسة: تكتسب هذه الدراسة أهميتها من الحاجة إلى فهم طبيعة الانفصال في الدول الفدرالية وكيفية التعامل معه قانونياً وسياسياً. إذ تواجه الدول الفدرالية تحديات في موازنة حقوق الجماعات في الحكم الذاتي مع الحفاظ على وحدة الدولة وسلامة أراضيها. وتساعد الدراسة على توضيح الأسس القانونية والدستورية التي يمكن من خلالها تنظيم الانفصال بطريقة تحمي استقرار الدولة وتضمن حقوق الأقليات.

كما تسعى الدراسة إلى تقديم رؤية واضحة حول تأثير الانفصال على البنية السياسية والاجتماعية، مع الاستفادة من مقارنة التجارب الدولية لتقديم استراتيجيات عملية للتعامل مع المطالب الانفصالية.

ثانياً: أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى توضيح الجوانب القانونية والسياسية للانفصال في الدول الفدرالية، مع التركيز على العلاقة بين حق الجماعات في تقرير مصيرها ووحدة الدولة. وتسعى الدراسة إلى:

١- تحليل المفاهيم القانونية والسياسية للانفصال وكيفية تمييزه عن ظواهر مشابهة مثل الاستقلال أو التنازل أو الانحلال.

٢- استكشاف الأسباب التي تدفع الوحدات الإقليمية إلى المطالبة بالانفصال، بما في ذلك العوامل الاقتصادية والثقافية والتاريخية والسياسية.

٣- دراسة مواقف الدساتير المختلفة والفقه المقارن تجاه الانفصال، سواء بالتراضي أو الحظر أو ترك القرار لتقدير القضاء.

٤- عرض تجارب عملية ودول الأمر الواقع لفهم كيفية تحقيق الانفصال الأحادي والتحديات المتعلقة بالاعتراف الدولي والسيادة الداخلية.

ثالثاً: إشكالية الدراسة: كيف يمكن للدول الفدرالية أن توازن بين حق الوحدات الإقليمية في تقرير مصيرها وبين الحفاظ على وحدة الدولة وسلامة أراضيها؟ وما هي الضوابط القانونية والدستورية التي تحدد مشروعية الانفصال؟ وهل يمكن اعتبار الانفصال الأحادي ودول الأمر الواقع شرعية قانونية، أم أنها تمثل تهديداً للوحدة الوطنية؟ وكيف تؤثر التجارب الدولية السـابقة على فهم العلاقة بين حقوق الأقليات والسـلطة المركزية، وما هي الآليات التي تضـمن تحقيق التوازن بين مصالح الدولة الأم وطموحات الوحدات الانفصالية؟

رابعاً: منهج الدراسة: يعتمد البحث على المنهج الوصـفي التحليلي لدراسـة ظاهرة الانفصـال في الدول الفدرالية، من خلال تحليل النصوص القانونية والدستورية ومواقف الفقه المقارن، مع الرجوع إلى تجارب دولية سابقة. كما يستخدم البحث المنهج المقارن لفهم كيفية تعامل الأنظمة المختلفة مع مطالب الانفصال وتقييم أثرها على وحدة الدولة وحقوق الأقليات.

هيكلية الدراسة: تنقسم الدراسة إلى مبحثين رئيسيين:

المبحث الأول: مفهوم الانفصال.

والمبحث الثاني: مواقف الدساتير والفقه المقارن

المبحث الأول

مفهوم الانفصال

يشـــير الانفصـــال إلى العملية التي يتم بموجبها فصـــل جزء من إقليم الدولة بهدف إقامة كيان سياسـي مسـتقل، سواء كدولة جديدة أو بالانضـمام إلى دولة أخرى. ويعد الانفصـال أحد أشـكال التعبير عن حق الجماعات في تقرير المصير، ويثير في الوقت نفسه قضايا أساسية تتعلق بوحدة الدولة، وسلامة أراضيها، وشخصيتها القانونية الدولية.

على الرغم من أن مصطلح الانفصـال لا يرد في نصـوص الأمم المتحدة، فقد شـهد العالم حالات عديدة لهذه الظاهرة، كان بعضـها سلمياً أو توافقيًا، بينما تضـمن البعض الآخر اسـتخدام القوة أو التهديد بها. ويعكس هذا التباين في الممارسـة العملية الاختلافات الفقهية حول تعريف الانفصـال وأبعاده القانونية والسياسية(خاموش ، ٢٠٢٢، ص٣٢١). و(علام، العدد١، ٢٠٢٤، ص٢٦٨)

المطلب الأول: التعريف القانوني للانفصال

تعددت التعريفات الفقهية للانفصال باختلاف المعايير القانونية والسياسية التي اعتمدها الباحثون، لكنها تتفق جميعها على أن الهدف الرئيس هو فصل جزء من الدولة لإقامة كيان مستقل. ويظهر هذا الانقسام في نوعين رئيسيين: الانفصال الأحادي الجانب: يتم دون موافقة الدولة الأم، ويعتمد غالباً على اسـتفتاءات داخل الإقليم أو أحياناً على اسـتخدام القوة. والانفصـــال التوافقي: يحدث بالاتفاق مع الدولة الأم، وقد يكون عبر تعديل دستوري أو تفاوض سياسي، ويتميز عادة بسلاسة أكبر وانخفاض احتمالية العنف، كما في حالة تفكك تشـــيكوســـلوفاكيا عام ١٩٩٣ أو اســـتفتاء إسكتلندا ٢٠١٤)

ويشـير الفقه المعاصـر إلى أن القانون الدولي لا يمنح حقاً مطلقاً للانفصـال الأحادي، لكنه لا يحظره صـراحة أيضـاً، وهو ما أكدته المحكمة العليا الكندية في قضـية انفصـال كيبيك. وفي هذا الإطار، تسـعى الجماعات الانفصـالية عادة إلى إقامة مؤسـسـات حكم وقوانين وأنظمة سـياسـية مستقلة عن الدولة الأم، بما يعكس إرادة سياسية وجماعية مختلفة (Landi Giulia, , op. cit, p 54).

الفرع الأول: التعاريف القانونية والسياسية

من منظور القانون، يُنظر إلى الانفصـال باعتباره عملية فصـل جزء من الدولة بهدف إقامة كيان مســـتقل يتمتع بالســـيادة على إقليم محدد. وتتمثل الأبعاد القانونية لهذه العملية في الوســـائل المسـتخدمة، والتي قد تشـمل الاسـتفتاءات الشـعبية، أو التعديلات الدسـتورية، أو التفاوض مع الدولة الأم دون اللجوء إلى القوة، إضـافة إلى آثار الانفصـال على الدولة الأم، والتي تتراوح بين

الاحتفاظ بالهوية القانونية الدولية بعد فقدان جزء من الإقليم، وصـــولاً إلى تغييرات جوهرية في البنية السياسية عند فقدان جزء كبير من الأراضي.

كما يشـــمل البعد القانوني العلاقات الدولية، حيث يتطلب الاعتراف بالكيان الجديد من قبل المجتمع الدولي، مع الالتزام بمبادئ القانون الدولي مثل حظر اســـتخدام القوة والحفاظ على السلامة الإقليمية للدولة الأم(شورش ، ٢٠٠٩، ص ٢٦٦)

ويؤكد الفقه القانوني أن الانفصال، في غياب نصوص دولية صريحة، يظل مسألة تحكمها في المقام الأول التشـــريعات الوطنية، ويمكن أن يكون ثنائياً بالتراضـــي بين الدولة الأم والإقليم، أو أحادياً عند رفض الدولة الأم التفاوض(Pavkovic, political, 2012, P 2 – 3)

أما من منظور سياسي، فيُفهم الانفصال على أنه تعبير جماعي عن رغبة الإقليم أو الجماعة في الحكم الذاتي المستقل، ويتجسد ذلك في إنشاء مؤسسات حكومية ونظام قانوني وسياسي منفصل عن الدولة الأم، مع تشـــكيل نخبة حاكمة تعكس مصـــالح المجموعة المنفصـــلة. ويركز البعد السياسي أيضاً على الأهداف الاستراتيجية مثل السيطرة على الموارد المحلية، ووضع السياسات الداخلية والخارجية، وتأكيد الهوية الثقافية والسـياسـية للمجموعة (اندرسـون، ٢٠٠٧، ص ٢١) وقد يحدث الانفصـــال عبر تفاوض سـلمية مع الدولة الأم، كما في حالة تفكك تشـيكوسـلوفاكيا الطلاق المخملي، أو بشـكل أحادي رغم رفض الدولة الأم كما في كاتانغا وبنغلاديش، ما يعكس تنوع الحالات العملية بين الانفصـــال التوافقي والانفصـــال الأحادي (عبد الوهاب، العدد (٢٣)، سبتمبر / أكتوبر ٢٠١٧، ص ٥)

وبذلك، يجمع التعريف القانوني والسـياسـي للانفصـال بين عنصـرين أسـاسـيين: الأول يتعلق بالإطار القانوني والشـرعية الدولية والحفاظ على التوازن بين حق الجماعات في تقرير مصـيرها ووحدة الدولة، والثاني يركز على الإرادة السـياسـية للمجموعة المنفصـلة وقدرتها على إنشـاء مؤسـسـات وحياة سـياسـية مسـتقلة، مع إبراز الصـراع المحتمل بين هذين البعدين في التجارب التاريخية المعاصرة) Crawford, , op. cit, P 8.)

الفرع الثاني: التمييز عن المفاهيم الأخرى

يختلف الانفصـال عن ظواهر مشـابهة له مثل الانحلال، التنازل، والاسـتقلال، رغم وجود أوجه تشـابه ظاهرية. فالانحلال يشـير إلى تفكك الدولة الأصـلية بالكامل إلى عدة دول جديدة، مع اختفاء شخصيتها القانونية والسياسية، كما حصل في تفكك الاتحاد السوفيتي ويوغوسلافيا خلال التسعينيات. ويمكن أن يحدث الانحلال بطريقة سلمية، كما في تشيكوسلوفاكيا عام ١٩٩٣، أو بأسلوب غير سلمي كما في دول البلطيق بعد انهيار القيصرية الروسية(عشوشي، ١٩٩٠، ص ٢٥٢)

ونرى أنً التمييز بين الانحلال والانفصـــال ضـــروري لفهم آثار كل عملية على وحدة الدولة والاعتراف الدولي، إذ أن الانفصال لا ينهي الدولة الأصلية، لكنه يخلق تعقيدات سياسية وقانونية تحتاج إلى معالجة دقيقة لضمان استقرار النظام الدولي، بينما الانحلال يؤدي إلى إعادة تأسيس كامل للبنى القانونية والسياسية للدول الجديدة(جويلي، ص ٣٩)

أما التنازل فهو انتقال ســيادة الدولة على جزء من إقليمها إلى دولة أخرى، ســواء بموجب اتفاق دولي أو إعلان منفرد، وقد يكون طوعياً أو قسرياً نتيجة نزاع مسلح. الفرق الأساسي بين التنازل والانفصـال أن سكان الإقليم لا يلعبون دوراً مركزياً في عملية التنازل، بينما في الانفصـال يكون لهم الحق في تقرير مصـيرهم والمشـاركة في تحديد الدولة التي سـينضـمون إليها(أبو قاسـم، ٢٠٠٤، ص ٥١) و(بطي، ٢٠١٤ – ٢٠١٥، ص ٢٧) و(علم، ٢٠٠١، ص ٣٦).

ونرى بأنه يمكن النظر إلى التنازل كعملية قانونية محكومة بالاتفاق بين الدولتين فقط، في حين يحمل الانفصال بعداً سياسياً واجتماعياً أعمق، لأنه يعكس إرادة جماعة معينة داخل الدولة، وهو ما يجعل الانفصال أكثر تعقيداً وأهمية في دراسة القانون الدستوري والسياسي المقارن.

أما الاسـتقلال فهو التحرر التام من السـيطرة السـياسـية لدولة أخرى، ويحدث عادة بعد انتهاء التبعية أو الاحتلال، سواء عند تأسيس دولة جديدة أو استعادة دولة لاستقلال ناقص سابق، كما حصـل مع العراق بعد سـقوط النظام عام ٢٠٠٣ واسـتعادة السـيادة تدريجياً بحكم قرارات مجلس الأمن الدولي. يختلف الاسـتقلال عن الانفصـال في أنه يُعد حقاً دولياً مكتسـباً ويخضـع للقانون الدولي، بينما الانفصال، خصوصاً الأحادي الجانب، غالباً ما يخضع للقانون الوطني ويثير جدلاً حول شرعيته الدولية و(خاموش ، ص٣٦٤)، نرى أنً التمييز بين الانفصال والاستقلال يوضح أن الانفصال ليس مجرد تحرر سياسي، بل عملية معقدة تتداخل فيها الجوانب القانونية والحقوقية مع الاعتبارات الواقعية، خاصـــة في الدول الفدرالية حيث تتقاطع الســلطات المركزية مع حقوق الأقاليم في تقرير مصيرها.

المطلب الثاني: الانفصال الدستوري وأسبابه

الانفصـال يُعد من أكثر الظواهر تعقيداً في القانون الدولي والدسـتوري، إذ يمس السـيادة الوطنية وحقوق الأقليات ويمثل تحدياً للاسـتقرار السـياسـي للدولة. وعلى الرغم من غياب نصـوص دولية صريحة تمنح حق الانفصال، فإن الممارسة القانونية والسياسية أفرزت نوعين رئيسيين للانفصال: الانفصـــال الدســتوري الذي يتم وفق إجراءات قانونية متفق عليها داخل الدولة الأم، والانفصـــال الأحادي أو الانفرادي الذي يحدث دون موافقة الدولة الأم. هذا المطلب يركز على الانفصـــال الدستوري باعتباره الشكل الأكثر تنظيماً وقانونية للانفصـال، ويسـتعرض الأسباب المتنوعة التي تدفع الوحدات الفرعية إلى المطالبة بالانفصال.

الفرع الأول: الانفصال الدستوري

الانفصـال الدسـتوري هو آلية قانونية منظمة تمنح من خلالها الدولة الأم وحدة إقليمية درجة من الاسـتقلال الذاتي، سـواء عبر تعديل دسـتوري، أو عبر اتفاقيات قانونية تنظم العلاقة بين الدولة الأم والوحدة الانفصالية. يتميز هذا النوع بأنه يحترم الإرادة الشعبية ضمن الإقليم المنفصل ويحد من النزاعات المسلحة، ويضـع أسساً واضـحة لتقسيم السلطات والموارد(Hirshl, Volume 1, Issue 2, 2016, press, P 28.

في هذا النوع من الانفصـال، يتم عادةً إجراء اسـتفتاءات تحدد إرادة السـكان في الانفصـال، مع وضع ترتيبات واضحة للحكم الذاتي، توزيع الموارد، وتنظيم العلاقة بين السلطات المحلية والدولة الأم. الانفصـال الدسـتوري يحافظ على الاسـتقرار الداخلي للدولة، ويتيح معالجة مطالب الأقليات في إطار قانوني واضح، مع مراعاة التوازن بين حقوق الوحدة الانفصالية ومصالح الدولة الأم.

وتماشياً مع ما تم ذكره فإن الانفصال الدستوري لا يعني منح وحدة إقليمية استقلالاً مطلقاً بشكل منفصـل عن الدولة الأم، بل هو شكل من أشكال الحكم الذاتي المكفول دسـتورياً والذي يمكن أن يتطور إلى اسـتقلال كامل إذا تم الاتفاق عليه رسـمياً. وبالتالي، هو آلية متدرجة تسـمح بتحقيق التوازن بين وحدة الدولة وحاجات الوحدة الإقليمية، ولا يجوز الخلط بينه وبين الانفصـال الأحادي الذي يحدث من جانب واحد دون أي إجراء دستوري أو قانوني(الموافي، ٢٠٠٨، ص ٢٢)

ونرى بأن الانفصـال الدسـتوري يمثل الحل الأكثر حكمة لدول متعددة الجنسـيات، لأنه يحترم حقوق الأقليات ويتيح وسـيلة قانونية منظمة لتقرير المصـير، مع الحفاظ على اسـتقرار الدولة ووحدتها.

الفرع الثاني: أسباب الانفصال

تتعدد العوامل التي تؤدي إلى المطالبة بالانفصـال، ويمكن تصـنيفها إلى خمسـة محاور رئيسـية، تتداخل فيها الجوانب السياسية، الاقتصادية، التاريخية، والثقافية :

١- الحقوق والحريات المدنية: غالباً ما تنشأ المطالب الانفصالية عندما تعاني الوحدة الفرعية من القمع أو القيود على حقوقها الأساسية، مثل حرية التعبير أو المشاركة السياسية. في هذه الحالة، يصـبح الانفصـال وسيلة لحماية الحقوق المدنية، ويُنظر إليه كحق جماعي للمجموعة التي تعاني التهميش.

٢- المصـلحة الاقتصـادية الذاتية: كثير من المناطق الغنية بالموارد أو ذات النمو الاقتصـادي المرتفع تسـعى إلى الانفصـال لضـمان عدم اسـتنزاف مواردها لصـالح الدولة الأم. على سـبيل المثال، المطالب الانفصـالية في كتالونيا أو فلاندرز تُفسـر غالباً وفق هذا المنطق، حيث يسـعى السكان لضمان الاستفادة من الموارد التي تم جمعها محلياً.

٣-الاستغلال الاقتصادي: يحدث الانفصال أيضاً نتيجة الشعور بعدم العدالة في توزيع الموارد بين الدولة الأم والوحدة الفرعية. وقد يؤدي هذا العامل إلى المطالبة بالانفصال كوسيلة لتصحيح الاختلالات الاقتصادية أو منع سياسات تمييزية تقلل من رفاهية السكان المحليين.

٤-التاريخ والأرض: تلعب الخلفية التاريخية دوراً محورياً، خصوصاً إذا كان الانضمام إلى الدولة الأم قد تم بالقوة أو تحت ضغوط غير مبررة. كثير من الحركات الانفصالية تسعى إلى تصحيح الأخطاء التاريخية، واستعادة وضعها القانوني والسياسي السابق، كما حصل في دول البلطيق بعد تفكك الاتحاد السوفيتي(Ginsburg and Versteeg, Op, Cit, p 923) .

٥-الهوية الثقافية وتقرير المصير: يعتمد الانفصال غالباً على وجود هوية ثقافية أو دينية مميزة لدى الوحدة الفرعية، ما يجعلها تسعى للحفاظ على خصوصيتها وممارسة الحكم الذاتي. القانون الدولي وحقوق الأقليات يوفران إطاراً لتقييم هذه المطالب، حيث يُنظر إلى الانفصال أحياناً كوسيلة نهائية لحماية التنوع الثقافي والاعتراف بالاختلافات الجماعية داخل الدولة.

ونرى أن فهم الأسباب المتعددة للانفصال يُظهر أن هذه الظاهرة ليست نزعة عشوائية، بل هي نتيجة تراكمات سياسية واقتصادية وثقافية وتاريخية. كما أن الانفصال الدستوري، عند توفر الإرادة السياسية والالتزام بالقانون، يمثل وسيلة مناسبة لمعالجة هذه المطالب دون المساس بوحدة الدولة واستقرارها، ويتيح حماية الحقوق الجماعية للأقليات ويضمن توازن المصالح بين جميع الأطراف(عبد اللطيف، ٢٠١٩، ص ١٦)

المبحث الثاني

مواقف الدساتير والفقه المقارن

قضية الانفصال تمثل أحد أكثر المواضيع حساسية في القانون الدستوري المقارن، لأنها تتقاطع مع حقوق الأقليات، وحدة الدولة، والشرعية الدولية. فبينما تسعى بعض الجماعات الإقليمية إلى الانفصال بدعوى تقرير المصير أو حماية هويتها الثقافية، ترى الغالبية العظمى من الدساتير أن الحفاظ على وحدة الدولة وسلامة أراضيها يشكل شرطاً أساسياً لحماية كل الحقوق الدستورية الأخرى.

من خلال دراسة مواقف الدساتير المختلفة، يمكن فهم كيفية توازن القانون بين مطالب الانفصال وحق الدولة في الحفاظ على وحدتها، كما يظهر تأثير الفقه المقارن على صياغة قواعد الانفصال سواء من حيث السماح به أو حظره أو تركه لتقدير القضاء(خاموش ، ص٥٧١)

المطلب الأول: مشروعية الانفصال: الحق والحظر

مشروعية الانفصال ترتبط بالأساس بالحق في تقرير المصير من جهة، وحماية وحدة الدولة من جهة أخرى. تتباين الدساتير في التعامل مع هذا الحق؛ فبعضها يعترف بالانفصال وفق شروط محددة، بينما تحظر الغالبية العظمى الانفصال بشكل صريح أو ضمني. دراسة هذا المطلب تكشف العلاقة بين القانون الدستوري وحق الانفصال، وتوضح التوازن بين حماية الدولة وحقوق الأقليات في التمتع بالحكم الذاتي أو الاستقلال(Gnsburg and Mila Versteeg, op. cit, P 928.)

الفرع الأول: الدساتير التي تعترف بالانفصال

هناك عدد محدود من الدساتير التي نصت صراحة أو ضمنياً على حق الوحدات الإقليمية في الانفصال، وفق شروط محددة. ويُعتبر الانفصال بالتراضي بين الدولة والوحدة الإقليمية الأكثر شرعية، حيث يتم تنظيم العملية دستورياً وقانونياً لتجنب النزاعات(R. Sunsteinp, op. cit, P 644).

بعض الدساتير تتيح الانفصال بعد استيفاء شروط معينة، مثل الحصول على موافقة شعبية أو موافقة قضائية، وهو ما يظهر في دستور بورما عام ١٩٤٧ ودستور الاتحاد السوفيتي لعام ١٩٧٧، وكذلك في يوغوسلافيا السابقة.

الانفصال بالتراضي يعتمد على اتفاق واضح بين الدولة والوحدة الفرعية، أو من خلال عملية دستورية تحمي الحقوق وتحفظ السلامة القانونية، مثل تفكك السويد والنرويج عام ١٩٠٥، أو جمهوريات الاتحاد السوفيتي السابقة بعد ١٩٩٠.

هذا الحق يشمل ضمان وجود مؤسسات قضائية قادرة على تنفيذ الانفصال إذا تم الوفاء بالشروط القانونية، لأن مجرد النص الدستوري وحده لا يكفي بدون مؤسسات تضمن تطبيقه.

ونرى أن السماح بالانفصال بشروط واضحة ومحددة يعكس نضجاً دستورياً، لأنه يمكّن الأقليات من حماية هويتها ويضمن استقرار الدولة في الوقت نفسه. الانفصال بالتراضي يخلق إطاراً قانونياً مقبولاً للجميع ويقلل احتمالية النزاعات المسلحة أو الانقسام العشوائي.

الفرع الثاني: الدساتير التي تحظر الانفصال أو تتركه لتقدير القضاء

الغالبية العظمى من الدساتير الحديثة تمنع الانفصال لضمان وحدة الدولة وسلامة أراضيها. هذا الحظر قد يكون صريحاً كما في الدستور الإسباني أو الأمريكي، أو ضمنياً من خلال تنظيم التغييرات الإقليمية بطريقة تجعل الانفصال صعباً، كما في جزر المالديف.

بعض الدساتير تركت القرار بشأن المطالب الانفصالية للمحاكم لتقدير الحالة، مثل قرار المحكمة العليا الكندية في قضية كيبيك عام ٢٠٠٨ (radan, law, op. cit, P 13).

فالحظر الدستوري يمنح الحكومة المركزية القدرة على مواجهة المطالب الانفصالية وشرعنتها بموجب الدستور، ما يقلل فرص نجاح الانفصال ويعزز استقرار الدولة.

وفي دول متعددة القوميات، مثل كندا وإسبانيا والمملكة المتحدة، يشكل الحظر وسيلة لضمان التوفيق بين حقوق الأقليات والحفاظ على وحدة الدولة.

ونرى أن الحظر الدستوري ضروري للحفاظ على الدولة من الانقسام، لكنه يجب أن يقترن بآليات حماية حقوق الأقليات ومنحها حكم ذاتي أو استقلال محدود في القضايا الثقافية واللغوية، لأن الإهمال في هذا الجانب قد يؤدي إلى تفاقم المطالب الانفصالية.

المطلب الثاني: الانفصال الأحادي ودولة الأمر الواقع

يشهد النظام الدولي الحديث ظهور كيانات انفصالية تسعى لتحقيق استقلال ذاتي دون الحصول على اعتراف دولي واسع، وهو ما يُعرف بدول الأمر الواقع. وتنبع أهمية دراسة هذا المطلب من الحاجة لفهم الآليات التي تؤدي إلى نشوء مثل هذه الكيانات، وسبل تعامل الدولة الأم والمجتمع الدولي معها. كما يسعى هذا المطلب إلى تحليل مدى تحقق عناصر الدولة في هذه الكيانات وشرعية الانفصال الأحادي، مع التركيز على تجارب واقعية مثل إقليم كردستان العراق كنموذج لدراسة العلاقة بين الحقوق الدستورية والسيادة الفعلية.

الفرع الأول: دراسة حالة الانفصال الأحادي

خلال عقدي الستينات والسبعينات، تصدر موضوع الانفصال والانفصال الأحادي أروقة السياسة الدولية، حيث ركز المجتمع الدولي على قضايا المستعمرات، في الوقت الذي بدأت فيه الأقليات حول العالم تطرح مطالبها بالتعبير عن حقها في تقرير المصير. ومن بين أبرز الأمثلة على ذلك

انفصـال سـنغافورة عن ماليزيا عام ١٩٦٣، وبنغلادش عن باكسـتان عام ١٩٧١، إضـافة إلى انحلال تيمور الشرقية عن إندونيسيا(الوجيه، ٢٠٠٥، ص٨) ، وانفصـال جنوب السودان لاحقاً عن طريق الاستفتاء. هذه الحالات تبرز أن الانفصال لا يرتبط فقط بالرغبة السياسية، بل يتطلب ظروفاً قانونية ودستورية واقعية تسمح بتحويل المطالب إلى واقع ملموس.

وفي السياق العراقي، حاولت كردستان السعي نحو الانفصـال من خلال استفتاء شعبي لم يحقق النتائج المرجوة، وكان رد الفعل الداخلي والخارجي سـلبياً تجاه هذه الخطوة. يمكن القول إن هذه التجربة أظهرت أن وجود عناصر الدولة في حد ذاته، مثل السكان والإقليم والسلطة السياسية، لا يكفي لمنح أي إقليم صفة الدولة كاملة، بل تتطلب الظروف القانونية والسياسية المناسبة لضمان الاعتراف الداخلي والخارجي (البرزنجي، العدد ١٥، لسـنة ٢٠١٤، ص ١٦٩ – ١٩٢، ص ١٨١)

أولاً: عناصر الدولة في إقليم كردستان:

تعتبر العناصـر الأساسية لتكوين أي دولة ثلاثة: السكان، الإقليم، والسلطة الحاكمة. من خلال تحليل هذه العناصـر في كردسـتان، يظهر أن الإقليم يمتلك معظم المقومات الأسـاسـية لإدارة شـؤونه الداخلية بشـكل مسـتقل، لكنه يظل مرتبطاً بالكيان العراقي الموحد، ما يحد من إمكانية تصنيفه كدولة قائمة بذاتها (علوان، ٢٠٠١، ص٤٠)

١- السكان:

إقليم كردسـتان يضـم نحو سـتة ملايين نسـمة، يعيش ضـمن سـلطة الحكومة الإقليمية أكثر من ثلاثة ملايين ونصـف نسـمة، أي أغلبية السكان ضـمن الإقليم. هذا العدد يمنح الإقليم قدرة على تنظيم شـؤون المجتمع داخليًا، ويشـكل قاعدة اجتماعية متماسـكة لدعم المؤسـسـات المحلية، ما يعكس قوة المجتمع الداخلي رغم عدم امتلاكه سـيادة خارجية (الزيباري، ٢٠٠٢، ص٤٧٧-٤٧٨)

٢-الإقليم:

تمتد مسـاحة الإقليم نحو ٧٨,٧٣٦ كيلومتر مربع، ما يعادل نحو ١٨٪ من مسـاحة العراق، وتشكل وحدة جغرافية متماسكة تمكن الحكومة الإقليمية من ممارسة اختصـاصـاتها ضـمن حدود واضحة. وجود هذه الوحدة الجغرافية يتيح قدرة الإدارة المحلية على تنظيم الموارد وتطبيق القوانين داخل الإقليم بشكل فعال(اسماعيل محمد، ١٩٩٩، ص١١)

٣-السلطة الحاكمة:

تضـم السلطة الحاكمة مؤسسات تشريعية وتنفيذية وقضـائية متكاملة، بما في ذلك برلمان إقليمي وحكومة وسلطة قضـائية. هذه المؤسسات تسمح للإقليم بإدارة شؤونه الداخلية بشكل فعال ضمن

إطار الدولة العراقية، ويعكس ذلك قدرة الإقليم على ممارسة دور سياسي وإداري مستقل نسبيًا، رغم عدم امتلاكه السيادة الدولية.

ونرى إنَّ توافر هذه العناصر يعكس قدرة الإقليم على الحكم الذاتي، لكنه لا يمنحه صفة الدولة الكاملة. أي تقييم للوضع يجب أن يوازن بين المقومات الداخلية وبين القيود القانونية والسياسية المفروضة من الدولة المركزية.

ثانياً: الحقوق الدستورية للكرد:

١- الحقوق في الدساتير السابقة:

عرفت الدساتير العراقية المتعاقبة منذ خمسينيات القرن العشرين حقوق الأكراد ضمن إطار الدولة العراقية الموحدة، سواء في التعليم أو التمثيل السياسي أو الحقوق المدنية. ومع ذلك، لم يتم تطبيق هذه الحقوق بشكل كامل حتى تسعينات القرن الماضي، ما أظهر أن النصوص القانونية وحدها لا تكفي لضمان التمتع الفعلي بالحقوق، وأن التنفيذ مرتبط بالظروف السياسية والاجتماعية(سليمان ، العدد ٣٦، ٢٠٠٩، ص ٢٦)

٢- الحقوق وفق دستور ٢٠٠٥:

مع اعتماد دستور ٢٠٠٥، أصبحت الفيدرالية أمراُ واقعاً، حيث تم الاعتراف بالإقليم رسمياً ومنح الأكراد صلاحيات واسعة تشمل اللغة والثقافة والإدارة المحلية. هذا الترتيب يحقق التوازن بين وحدة الدولة وحق الأكراد في ممارسة الحكم الذاتي ضمن إطار العراق الموحد(ومثال ذلك ما جاء في البند (رابعاً) من المادة (١٢٦) من الدستور بأنه "لا يجوز إجراء أي تعديل على مواد الدستور من شأنه أن ينتقص من صلاحيات الأقاليم التي لا تكون داخلة ضمن الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية إلا بموافقة السلطة التشريعية في الإقليم المعنى وموافقة أغلبية سكانه باستفتاء عام". بانيمارانى، ٢٠٢٢، ص١٥٣)

وأرى أن دستور ٢٠٠٥ يمثل الحل الأمثل للقضية الكردية في السياق الحالي، لأنه يمكّن الأكراد من المشاركة الفعالة في الحياة السياسية والاجتماعية، ويضمن لهم حقوقهم القومية، دون المساس بوحدة الدولة العراقية. هذا يعكس قدرة النظام الفدرالي على دمج التعددية الداخلية ضمن دولة موحدة.

ثالثاً: الوضع الفدرالي والإقليمية القانونية:

يتمتع إقليم كردستان بالشخصية القانونية الداخلية ضمن إطار الدولة العراقية الفدرالية، مع احتفاظ الدولة الاتحادية بالسيادة الكاملة على الصعيد الدولي. ويتيح هذا الترتيب للإقليم ممارسة السلطة المحلية بفاعلية، مع المحافظة على وحدة الدولة وحقوق المكونات الأخرى (بدوي، ١٩٦١، ص٥٩٤) و (حياوي، ٢٠٠٤، ص٤٢- ٤٣)

ونرى وبالرغم من أن الإقليم يمتلك مقومات الدولة داخليًا، فإن عدم حيازته السـيادة الخارجية يمنعه من اعتبار نفسـه دولة قائمة بذاتها. مع ذلك، النظام الفدرالي يمنحه دوراً قوياً وفاعلاً على المسـتوى الداخلي، وهو نموذج يمكن اعتباره مثالاً لإدارة التعددية العرقية والسـياسـية داخل الدولة الموحدة.

الفرع الثاني: الانفصال ودولة الأمر الواقع

يُعنى مفهوم "دولة الأمر الواقع" بالكيانات الانفصـالية التي تتمكن من ممارسـة وظائف الدولة الأسـاسـية على أرض الواقع، رغم افتقارها للاعتراف الدولي الواسـع النطاق. لقد برزت عدة أمثلة على هذا النوع من الدول بعد الحرب العالمية الثانية، ويُلاحظ أن دولة الأم غالباً ما تحاول معالجة الصـراعات الانفصـالية ضـمن هذه الكيانات باسـتخدام اسـتراتيجيات مختلفة، تتراوح بين القمع والتجاهل والاعتراف الجزئي(خاموش ، ص٥١٥)

تشير الدراسات القانونية والسياسية إلى أن مفهوم دولة الأمر الواقع يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالسيادة، التي تعتبر معياراً حاسماً لتحديد وضع الكيانات الإقليمية. فالسيادة، وفقاً لما أكده كولستو، تنقسم إلى داخلية تجاه المواطنين وخارجية تجاه المجتمع الدولي، وهو ما يميز الدول المكتملة عن الكيانات الفاشلة أو شبه الدول. وفي هذا السياق، تمثل دولة الأمر الواقع حالة وسطية، حيث تمتلك قيادة سياسية منظمة ودعماً شعبياً وقدرة على تقديم الخدمات لسكان منطقة محددة، لكنها تبقى محدودة بالاعتراف الدولي) Turmanidze LL. M, international, 2010, P 4)، ويمكن وصـف دولة الأمر الواقع بأنها كيان سـياسـي قادر على ممارسـة السـلطة التشـريعية والتنفيذية والقضـائية، يسـعى نحو الاسـتقلال الدسـتوري الكامل، لكنه غالباً لا يحظى باعتراف دولي، أو يقتصـر الاعتراف عليه من قلة من الدول. هذه الكيانات، بالرغم من ضـعفها على الصعيد الدولي، تظهر قوة واضحة في سيادتها الداخلية، وتوفر نموذجاً متميزاً لكيفية إدارة الحكم الذاتي في غياب الاعتراف الدولي الشـامل. ومن هنا، يمكن القول إن هذه الدول تشـكل تحدياً للنظام الدولي التقليدي، حيث تستند إلى قوة القيادة المحلية والدعم الشعبي لاستمرار وجودها.

ومن جهة أخرى تتولد هذه الدول عادة نتيجة عاملين رئيسـيين: ضـعف الدولة الأم، أو إضـعاف الهياكل الإقليمية والسـلطوية التي تمنع ظهور منافس داخلي. وهو ما يميز دولة الأمر الواقع عن الدولة الفاشـلة؛ إذ أن الأخيرة تكون معترفاً بها دولياً، لكنها غالباً غير قادرة على تقديم الخدمات أو السـيطرة على مسـاحات واسـعة من أراضـيها، بينما دولة الأمر الواقع تحافظ على سـيطرتها الفعلية لفترة طويلة، وتسعى لإقامة علاقات خارجية على الرغم من قلة الاعتراف الدولي بها.

من الأمثلة الحديثة على هذه الدول: أبخازيا، أوسـيتيا الجنوبية، ناغورنو كاراباخ، ترانسـنيسـتريا، شمال قبرص، وصـوماليلاند، بالإضـافة إلى الحالات الخاصـة لتايوان وكوسوفو، حيث تمثل هذه

الحالات تنوعاً في مستويات السيطرة الداخلية والاعتراف الدولي. ويلاحظ أن معظم هذه الكيانات تواجه تحديات مستمرة، سواء على صعيد الأمن أو السيادة، بسبب عدم الاعتراف الدولي الكامل (peg, 1998, p 2).

ويمكن حصر العناصر الأساسية التي تحدد هذه الدول في ستة عناصر رئيسية، مستمدة جزئياً من اتفاقية مونتفيديو لعام ١٩٣٣: وجود قيادة سياسية منظمة مدعومة شعبياً، القدرة على تقديم الخدمات الحكومية لسكان محددين، السيطرة على الأراضي لمدة لا تقل عن عامين، القدرة على إقامة علاقات مع دول أخرى، السعي الفعّال للحصول على الاعتراف الدولي، واستمرار عدم الاعتراف الدولي لفترة طويلة. إضافة إلى ذلك، يوضح التحليل التاريخي أن غالبية هذه الدول تنشأ كنتيجة لانتصار طرف في صراع مسلح داخلي، وتواجه تحديات مرتبطة بعدم الاعتراف، ما يجعل استقرارها العسكري والسياسي هشاً(Tommala,, 2014, p 34.)

وتماشياً مع ما تم ذكره تواجه الدولة الأم خيارات محدودة للتعامل مع دولة الأمر الواقع. يمكنها استخدام القوة لإعادة الاندماج، كما حدث في كرواتيا وشيشان وسريلانكا، أو السماح بالانفصال كحل حاسم، كما في أريتريا وجنوب السودان. ومع ذلك، غالباً ما تختار الدولة الأم حلاً وسطاً، يتجنب كلا الخيارين المتطرفين، في شكل اعتراف محدود أو تعاون إداري، وهو ما يُعرف بالمشاركة بدون اعتراف. هذه الاستراتيجية تمنح دولة الأمر الواقع القدرة على إدارة شؤونها الداخلية، مع الحد من آثار النزاع على الدولة الأم والمجتمع الدولي، كما يُلاحظ في حالة أبخازيا وصوماليلاند. ومن ناحية أخرى فإن غياب الاعتراف الدولي يفرض قيوداً شديدة على دولة الأمر الواقع، مثل قلة الاستثمارات الأجنبية وصعوبة الحصول على تمويل من المؤسسات الدولية، ويزيد من احتمال زوال الكيان بسبب إعادة الاندماج القسري في الدولة الأم. ومع ذلك، فإن معظم هذه الكيانات تستمر في الوجود لعقود طويلة، محتفظة باستقلالها الداخلي، رغم الاعتراف المحدود أو الغائب دولياً. وبالنسبة للكيانات التي تسعى إلى الاعتراف، فإن الاعتراف الجزئي أو المحدود يمكن أن يشكل أداة لتعزيز استقرارها السياسي والاقتصادي، حتى وإن لم يترجم إلى سيادة دولية كاملة(Relitz, P4.)

ونرى إن تجربة دول الأمر الواقع توضح أن السيادة الداخلية لا تقل أهمية عن الاعتراف الدولي في استمرارية الدولة، وأن القدرة على إدارة شؤون السكان والحفاظ على استقرار إقليمي يمكن أن تمنح هذه الكيانات شرعية فعلية على الأرض، حتى لو لم يتم الاعتراف بها رسمياً. كما أن الاستراتيجيات الوسطية للدولة الأم تمثل نموذجاً عملياً للتعامل مع الانفصال، يجمع بين الحد من النزاع والحفاظ على وحدة الدولة.

الخاتمة

تتناول هذه الدراسة الانفصال في الدولة الفدرالية كظاهرة سياسية وقانونية لها تأثير مباشر على وحدة الدولة واستقرارها. يركز البحث على فهم الأسباب التي تدفع بعض الوحدات الإقليمية للمطالبة بالانفصال، سواء لأسباب سياسية، ثقافية، أو اقتصادية، وكذلك على كيفية تعامل الدولة مع هذه المطالب ضمن الإطار الدستوري. كما يستعرض البحث التجارب المختلفة للانفصال في العالم، بهدف توضيح الفروق بين الانفصال التوافقي والانفصال الأحادي، وتأثير كل منهما على استقرار الدولة والعلاقات بين المركز والأقاليم.

أولاً: النتائج:

١- أظهرت الدراسة أن الانفصال يمكن أن يكون توافقياً بين الدولة الأم والوحدة الإقليمية، أو أحادياً يتم دون موافقة الدولة الأم، ويختلف تأثير كل نوع على استقرار الدولة والعلاقات بين المركز والأقاليم.

٢- توضح الدراسة أن المطالب الانفصالية تنشأ عادة نتيجة تراكم عوامل سياسية، ثقافية، واقتصادية، بما يشمل حقوق الأقليات، الهوية الثقافية، الاستغلال الاقتصادي، والتاريخ السياسي للوحدة الإقليمية.

٣- يبرز البحث أن الانفصال الدستوري، الذي يتم وفق ترتيبات قانونية واضحة، يحافظ على وحدة الدولة ويضمن حقوق الأقليات، بينما الانفصال الأحادي غالباً ما يؤدي إلى نزاعات داخلية ويزيد احتمالية عدم الاستقرار السياسي.

٤- أظهرت التجارب في العالم، مثل كردستان، جنوب السودان، وكوسوفو، أن نجاح الانفصال أو إدارة المطالب الانفصالية يعتمد على قدرة الدولة المركزية على التوازن بين وحدة الدولة وحقوق الأقليات، إضافة إلى الظروف السياسية والاعتراف الدولي.

ثانياً: التوصيات:

١- تعزيز الأطر الدستورية التي تسمح بحكم ذاتي للوحدات الإقليمية، بما يضمن حقوق الأقليات ويقلل من احتمالية النزاعات المسلحة.

٢- تطوير آليات حوار دائم بين الحكومة المركزية والوحدات الإقليمية لتفهم المطالب الانفصالية ومعالجتها سلمياً قبل تصعيدها.

٣- دراسة التجارب الدولية للاستفادة من الممارسات الناجحة في تحقيق توازن بين وحدة الدولة وحقوق الأقليات، وتجنب الأخطاء التي تؤدي إلى النزاعات.

٤- تشجيع مشاركة المجتمعات المحلية في اتخاذ القرارات المتعلقة بوحداتهم الإقليمية، بما يعزز الشرعية السياسية ويقلل الشعور بالإقصاء أو التهميش.

قائمة المراجع:

١- المراجع العربية:

أ- الكتب:

- أبو قاسم، مصطفى عبد الله ، ٢٠٠٤، القانون الدولي الإقليم والآفاق الجديدة، بنغازي.
- اسـماعيل محمد، ١٩٩٩، خليل إقليم كردسـتان العراق، دراسـة في التكوين القومي للسـكان، الطبعة الثالثة، اربيل-العراق.
- الموافي، أحمد ، ٢٠٠٨.، رؤية حول الفدرالية في العراق في ضـــوء الدســـتور الجديد، دار النهضة العربية، القاهرة.
- الوجيه، عبد الرحمن محمد حمود، ٢٠٠٥ ، انفصـــال جزء من إقليم الدولة "دراســـة في إطار القانون الدولي والفقه الإسلامي"، سلسلة الكتاب الثقافي، صنعاء.
- اندرسون، جورج ، ٢٠٠٧، مقدمة عن الفدرالية، منتدو الفدرالية، كندا.
- بانيمارانى، بدرخان حسـن، ٢٠٢٢. ، العملية التشـريعية في الدولة الفيدرالية، منشـورات زين الحقوقية، ط١، بيروت، لبنان
- بدوي، ثروت، ١٩٦١، النظم السياسية، الكتاب الاول، تطور الفكر السياسي والنظرية العامة للنظم السياسية، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة.
- جويلي، سـعيد سـالم ، الاسـتخلاف الدولي في المسـؤولية الدولية (بحث في اسـتخلاف الدول والمنظمات الدولية)، القاهرة..
- حياوي، نبيل عبد الرحمن ، ٢٠٠٤, اللامركزية والفدرالية، المكتبة القانونية، بغداد.
- خاموش ، عمر عبد الله، ٢٠٢٢، الانفصـــال في ضـــوء الأنظمة الدســـتورية المقارنة، الجزء الأول، منشورات زين الحقوقية، ط١، بيروت، لبنان.
- شـــورش ، حســـن عمر، ٢٠٠٩، خصـــائص النظام الفدرالي في العراق، مركز كوردســـتان للدراسات الاستراتيجية، السليمانية، العراق.
- عبد اللطيف، محمد ، ٢٠١٩، القانون الحي والرقابة الدستورية، دار الفكر والقانون، المنصورة - مصر.
- عشوشي، أحمد عبد الحميد، ١٩٩٠. ، الوسيط في القانون الدولي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية
- علام، وائل أحمد ،٢٠٢٤ ، دور اتفاقيتي فيينا لخلافة الدول في حالة الإنفصـــال، مجلة الحقوق، العدد١.
- علم، حازم محمد ، ٢٠٠١،أصول القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة.

– علوان، عبد الكريم ، ٢٠٠١، الوسـيط في القانون الدولي العام، الكتاب الثاني، القانون الدولي المعاصر، الطبعة الأولى، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان.

ب– الرسائل الجامعية:

– الزيباري، عبد الرحمن سـليمان ، ٢٠٠٢، الوضـع القانوني لإقليم كردسـتان العراقي في ظل قواعد القانون الدولي، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الحقوق، أربيل–العراق.

– بطي، علي، ٢٠١٤ – ٢٠١٥، سبتي التوارث الدولي في المعاهدات الدولية، رسالة ماجستير، قسم القانون العام، كلية الحقوق – جامعة شرق الأوسط.

ت– المجلات:

– البرزنجي، سـرهنك حميد، ٢٠١٤، التحديات الناجمة عن عدم وجود تشـريعات موحدة متكاملة بين إقليم كوردسـتان والحكومة الاتحادية، بحث منشـور في مجلة القانون السـياسـة، العدد ١٥، لسنة .

– سـليمان ، قحطان أحمد ، ٢٠٠٩، الحمدانين الفدرالية في العراق بين الدسـتور والتطبيق العملي، بحث منشور في مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد ٣٦.

– عبد الوهاب، شادي، ٢٠١٧، أنماط ومحددات المحاولات الانفصالية من واقع الخبرات الدولية، مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، العدد (٢٣)، سبتمبر / أكتوبر.

References

−Ran Hirshl, , 2016, Secession and nullification, As global trend, Constitutional studies, Volume 1, Issue 2published by university of Wisconsin press.,

−Aleksandar Pavkovic, , 2012 ،Secession and its diverse definitions, Australian political studies association conferece.

−James Crawford, State practice and international law in relation to unilateral secession, op. cit.,

−Landi Giulia, Secession and referendum anw dimension of international law on territorial change, op. cit. ,

−Raul Tommala , 2014.De facto states in the international system, Condition for (in-) formal engagement university of tarlu press

−Rivka Weill, , 2018, Secession and the prevalence of both miltant democracy and eternity clauses worldwide, Cardozo law review, Vol .

-Scott peg, 1998 De facto states in the international system, institute of international relations, The university of british Columbia working paper, Febrruary.

-Sebastian Relitz, de facto states in the European neighbourhood, Between Russian domination and European dis engagement the case of Abkhazia, center of European lies.

-See Cass R. Sunstin, 1991 ،Constitutionalism and secession, The university of Chicago law review, Vol. 58, Issu 2.,

-Sergo Turmanidze LL. M, 2010 ،Status of the de facto state in public international law a legal appraisal of the principle of effectiveness, Presented to the faculty of law of the university of hamburg in partial fuilfillment of the requirements for the degree of doctor of laws (LLD), Hamburg.,